

تاج العروس من جواهر القاموس

وتَرَمَّ قَ اللَّيْنِ أَي : شَرِبَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا . قَالَ : وَتَرَمَّ قَ الْمَاءَ
وغيره : إِذَا حَسَاهُ حُسُوءَةً بَعْدَ حُسُوءَةٍ أُخْرَى . وَالْمُرَامِقُ : مَنْ لَمْ يَبْدُقْ
فِي قَلْبِهِ مِنْ مَوَدَّةٍ تَكْ إِلَّا قَلِيلًا قَالَ الرَّاجِزُ : .
" وَصَاحِبِ مُرَامِقٍ دَاجِيَتُهُ .

" دَهْنَتُهُ بِالِدُّهُنِّ أَوْ طَلَايْتُهُ .

" عَلَى بَلَالٍ نَفْسِهِ طَوَّيْتُهُ وَتَقُولُ : هَذِهِ النُّخْلَةُ تُرَامِقُ بَعْرِقِ أَي : لَا
تَحْيَا وَلَا تَمُوتُ . وَيُقَالُ : رَامِقَ الْأَمْرَ مُرَامِقَةً : إِذَا لَمْ يُبْرَمْهُ قَالَ
الْعَجَّاجُ : .

" وَالْأَمْرُ مَا رَامَقْتَهُ مُلَاهُوجًا .

" يُضَوِّكُ مَا لَمْ تَجْنِ مِنْهُ مُنْضَجًا وَالرِّمَاقُ ككِتَابٍ : النَّسْفُ وَمِنْهُ
حَدِيثُ طَهْفَةَ : " مَا لَمْ تَضْمُرُوا الرِّمَاقَ " وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْمُدَارَاةِ
لِأَنَّ الْمُنَافِقَ مُدَارٍ بِالْكَذِبِ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِّيْبَيْنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ
أَنَّهُ يُرْوَى أَيْضًا : " بِالرِّمَاقِ " بِالْفَاءِ . وَالرِّمَاقُ أَيْضًا : مَصْدَرٌ
رَامَقَهُ وَهُوَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ نَظْرًا شَزْرًا نَظَرَ الْعَدَاوَةِ . وَالرِّمَاقُ مِنْ
الْعَيْشِ : الضِّيْقُ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ فَهُوَ تَكَرَّرٌ وَلَعَلَّهُ إِذَا أَعَادَهُ ثَانِيًا
لِلْإِشَارَةِ إِلَى تَفْسِيرِ حَدِيثِ طَهْفَةَ عَلَى قَوْلِ بَعْضِ الْمَعْنَى : مَا لَمْ تَضِقْ
قُلُوبُكُمْ عَنِ الْحَقِّ .

وَارِمَاقٌ هُزَالًا : هَلَاكَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : ارْمَاقَتٌ غَنَمُهُ : إِذَا هَلَاكَتْ
هُزَالًا . وَقَالَ غَيْرُهُ : ارْمَاقٌ الْحَيْلُ أَي : ضَعْفٌ .

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : رَجُلٌ رَامِقٌ أَي : ذُو رَمَقٍ قَالَ : .
" كَأَنَّهُمْ مِنْ رَامِقٍ وَمُقْصَدٍ .

" أَعْجَازُ نَخْلٍ الدُّقْلُ الْمُعَصَّدُ وَرَمَقَهُ : أَمْسَكَ رَمَقَهُ وَفَمَّ
يَرْمُقُونَهُ بِشَيْءٍ أَي : قَدَّرَ مَا يُمَسِّكُ رَمَقَهُ . وَالْمُرَامِقُ : السَّذِي
بِأَخْرِ رَمَقٍ . وَفُلَانٌ يُرَامِقُ عَيْشَهُ : إِذَا كَانَ يُدَارِيهِ . وَرَمَقَهُ تَرْمِيقًا
: نَظَرَ نَظْرًا طَوِيلًا شَزْرًا . وَرَمَقَهُ رَمَقًا وَرَامَقَهُ : نَظَرَ إِلَيْهِ .
وَرَمَقْتُهُ بِبَصَرِي وَرَامَقْتُهُ : إِذَا أَتَيْتَهُ بِبَصَرِكَ تَتَعَهَّدُهُ وَتَنْظُرُ
إِلَيْهِ وَتَرْمُقُهُ . وَرَمَقَ تَرْمِيقًا : أَدَامَ النَّظَرَ مِثْلَ : رَمَقَ . وَارْمَقَ

الطريق : إذا طالَ وامتدَّ . والمُرْمَقُ كَمُحْمَرٍ : الفاسدُ من كُلبَ شيءٍ .
فائدة مهمة : قالَ أبو سَعْدٍ السَّمْعَانِي - في حَرْفِ الرِّاءِ - من الأَنْسَابِ - :
الرَّمَقِيُّ مُحَرَّرٌ كَتَّةً وفي آخِرِهِ قَافٌ : نِسْبَةٌ شَعَيْبِ بْنِ شَعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ
الرَّمَقِيِّ يَرْوَى عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ عِبْدِ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَعَنْ حَفْصِ
بْنِ عَمْرٍو الأَرْدَبِيلِيِّ قَالَ الحَافِظُ : وهذا وَهَمٌ وقد تَبِعَ فِيهِ ابْنُ مَکُولٍ
فإنَّه ذَكَرَهُ هَكَذَا أَيْضاً والعَجَبُ مِنْهُمَا كَيْفَ رَاجَ عَلَيَهُمَا هذا وهو تَصْحِيفُ
قِيلَ : صَحَّفَهُ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو والمَذْكَورُ ثم رَاجَ عَلَيَّ ابْنُ الأَثِيرِ فِي
مُخْتَصَرِهِ وكذا رَاجَ هذا الوَهْمُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيِّ فَذَقَلِ كَلَامَ
الأَمِيرِ بَعْقَبِيهِ وَزَادَ أَنَّهُ مَنَسُوبٌ إِلَى الرَّمَقِ : ما بَيْنَ نَهَاوِ زِدَ وَهَمَذَانَ
انْتَهَى . والمَذْكَورُ إِنَّمَا هُوَ دِمَشْقِيُّ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ وقد ذَكَرَهُ
الحَافِظُ بْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ عَلَى الصَّحِيحِ وَتَبِعَهُ مِنْ صَنَدِهِ فِي رِجَالِ
الْكَتُبِ السِّتَّةِ وَالْكَمَالِ □ فَإِنَّ الأَمْرَ أَشْهَرُ فِيهِ مِنْ أَنْ يَحْتِجَ إِلَى
إِقَامَةِ دَلِيلٍ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ .

رنق .

رَنَقَ المَاءُ كَفَرِحَ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الصَّاعِغَانِيُّ وَنَصَرَ ذَكَرَهُ ابْنُ سِيدَه
رَنَقًا وَرَنَقًا بِالتَّحْرِيكِ وَرَنُوقًا بِالضَّمِّ فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرْتَبِّ
: كَدِرَ وَمِنْهُ الحَدِيثُ : " لَيْسَ لِلشَّارِبِ إِلا الرُّنْقُ وَالطَّرْقُ " وَقَالَ زُهَيْرٌ
ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ : .

شَجَّ السُّقَاةُ عَلَى نَاجُودِهَا شَبِيحًا ... مِنْ مَاءِ لَيْبَةِ لا طَرَقًا وَلَا رَنَقًا
كَتَرَ نَنَقَ فَهُوَ رَنَقٌ كَعَدَلٍ وَكَتَفٍ وَجَبَلٍ واقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ عَلَى الأوَّلِ قَالَ
مِرْدَاسُ بْنُ أُدَيْبَةَ : .

مَخَافَةَ أَنْ يَرِيَنَّ البُؤْسَ بَعْدِي ... وَأَنْ يَشْرِبَنَّ رَنَقًا بَعْدَ صَافِي